

قواعد الاحكام

[104] فنسب كتاب الابتهاج إليه ويدل على أن كتاب الابتهاج ليس للعلامة ما ذكره العلامة في آخر شرح عبارة الياقوت بقوله: وقد ذكره المصنف أي: النوبختي - أنه صنف كتابا في هذه المسألة لم يصل إلينا (1). (2) الاسرار في إمامة الأئمة الأطهار. قال في الرياض: وقد ينسب إلى العلامة كتاب الاسرار في إمامة الأئمة الأطهار كما رأيت بخط بعض الأفاضل وهو سهو واضح بل هو من مؤلفات الحسن الطبرسي أو غيره من العلماء الطبرسيين وفي الروضات أن في نسبة كتاب الاسرار في الإمامة إلى العلامة نظرا واضحا كنسبة الكشكول إليه. أقول: اختلف العلماء في اسم مؤلف الاسرار فبعض ذهب إلى أنه عماد الدين الحسن بن علي بن محمد بن الحسن الطبرسي المعروف بالعماد الطبري أو عماد الدين الطبري وبعض ذهب إلى أنه أبو علي الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي صاحب التفاسير الثلاثة وبعض ذهب إلى أن لكل منهما كتابا أسماه الاسرار (2). (3) أصول الدين. نسب هذا الكتاب إلى العلامة وذلك لما ذكره العلامة في الإجازة وهو ليس كتابا قطعاً بل هو عنوان لكتب أصول الدين كما مر في كتاب النحو (4) تحصيل السداد في شرح واجب الاعتقاد. نسبته إلى العلامة في الأعيان وهو ليس للعلامة قطعاً لتفرد السيد الأمين في نسبته له ويتضح اشتباه نسبة هذا الكتاب إلى العلامة عند ملاحظة مقدمته التي نقلها في الذريعة حيث قال فيها: وله أي: واجب الاعتقاد من الخاصة أن جميع ما فيه عد التسليم من المسائل الفقهية مجمع عليه بين فقهاء الإمامية ولم يتعد فيه من الواجبات إلى ذكر شيء من المندوبات وفي الذريعة: أن هذا أي: تحصيل

(1) أنوار الملكوت: 102 و 104 الذريعة 1 /

62. (2) الرياض 1 / 379 الروضات 2 / 275 الذريعة 2 / 38 - 42.